الا وقد استفدت منه في كل مرة فايدة وروي
عن محمد ابن سلمة انه قال قرأت كتاب الصلاة وقرأته
على ابي حنيفة اربعين مرة كلما نظرت قد استفدت في كل
مرة فايدة جديدة مسئلة فان قيل اي مسئلة
لو ادت الفريضة لا يقبل الله تعالى منها وبتركها تثاب فقل
الحائض والنفساء لو ادت الفريضة لا يقبل منهما وبتركهما
يثابان مسئلة اي سنة تقوم مقام الفريضة فقل المسح
على الخفين سنة تقوم مقام الفريضة مسئلة فان قيل اي
جنب لا يلزمه الغسل فقل الجنب الذي اغتسل وبقي على
عضو من اعضائه لمعة لم يصبها الماء فانه يغسل ذلك
الموضع عند وجود الماء دون جميع البدن ويتيمم

عند عدمه

عند عدمه ولا يجب عليه غسل جميع البدن
مسئلة فان قيل اي مصل جازت صلاته بغير قراءة
فقل الامي والاخرس والابكم والالثغ مسئلة فان
قيل بما عرفت الفريضة من السنة والسنة من النفل فقل
الفريضة ما امرنا الله تعالى وفعله النبي صلى الله عليه وسلم
في جميع عمره وامرنا بفعله فيكون ذلك علينا فريضة
والسنة ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم من تلقاء نفسه وداوم
وحث عليه في جميع عمره فيكون ذلك سنة علينا والنفل
ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في وقت وتركه في وقت
وذكر فضيلته لامته فيكون علينا ذلك نفلا وجواب
آخر الفريضة ما يكون تاركها عاصيا وجاحدها كافرا

Copyright © King Saud University